



وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي
كلية الحقوق و العلوم السياسية

الرجاء احترام تدابير
الوقاية من فيروس كوفيد 19

القسم/ الحقوق	الحقوق و العلوم السياسية	الكلية
التاريخ/03 اكتوبر 2020	احلام حراش	أستاذ المقياس
ساعة	المنازعات الادارية سنة ثالثة قانون عام	مقياس
زمن الامتحان	2020 - 2019	السنة الجامعية

إختبار السداسي الثاني في مقياس المنازعات الادارية

السؤال الاول : 06 نقاط

❖ عرف مبدا المشروعية و اشرح باختصار اهم ضماناته ؟

السؤال الثاني : 06 نقاط

❖ عرف الدعوى الادارية و فرق بينها و بين :

1.التظلم

2.الخصومة

السؤال الثالث : 08 نقاط

❖ حسب راي الاستاذ لافريار تصنف الدعوى الادارية حسب معيار يطات القاضي الاداري

1. اذكر قائمة الدعوى حسب هذا التقسيم مع الشرح الموجز ؟

2. ميز بين المنازعات الموضوعية و المنازعات الذاتية ؟

بالتوفيق و ربي يرفع عنا البلاء

أستاذ المادة

الكلية	الحقوق و العلوم السياسية	القسم/ الحقوق
أستاذ المقياس	احلام حراش	التاريخ/ اكتوبر 2020
مقياس	المنازعات الادارية	ساعة و
السنة الجامعية	2019 2020	زمن الامتحان



الرقم	التصحيح لنموذجي لمقياس القانون الاداري	العلامة الجزئية	العلامة الكلية
1/ج	<p>تعريف جيد أو المستروعيد: هو الخضوع التام للقانون سواء من جانب الأفراد أو من جانب الدولة وهو أيضا خضوع المواطنين والمحكومين للقانون وسيادة هذا الأخير وعلو أحكامه فوق كل ارادة سواء الحاكم او المحكوم</p> <p>الضمانات:</p> <p>* الرقابة السياسية: وهي الرقابة التي يمارسها الرأي العام و المؤسسات و المنظمات السياسية بقرينة الفصل على الجهة الادارية عليها أو التراجع على موافق أو قرارة صريحا.</p> <p>* الرقابة الادارية: هي الرقابة التي تبسطها الادارة على نفسها وهي رقابة ذاتية وتنقسم صورها الى شكلين سواء من الادارة نفسها أو جهة ادارية خارجية</p> <p>* الرقابة البرلمانية: وتختلف من نظام دسوري الى اخر وتتخذ أهم صورها في الرقابة البرلمانية على أعمال الادارة كسواء عن طريق الاستدعاء للتحقيق وغيرها</p> <p>* الرقابة القضائية: وهي الأكثر فعالية حيث ترتكز القضاء على أعمال السلطة الادارية ونسب الرقابة عليها عن طريق الدعوات المدعومة اليه.</p>	<p>2</p> <p>1</p> <p>1</p> <p>1</p> <p>1</p>	

06

* تعريف الدعوى الادارية : تعريف الدعوى الادارية -
 - التعريف القضاي : الوسيلة التي تمنح للمتقاضين اقرار القاضي الاداري بما ينظر اليه المعروفة امامه
 - التعريف القانوني : اجراء قانوني يسبقه طلب من امام قاضي اداري مقصود منه عمل اداري
 * الفروقتين الدعويتين :
 - سلاها اجراءه انه بعد علمها للقانون
 - هوها من اجراءه عمل اداري مما هو خلاف شأنه بين الادارة والخواص
 - الدليل احراءه هو انه السبقه اسم الجهة الاداري يكونه عن السلطة والادعاء هي اجراءه يوم بها السبقه اما حقه واصلية ريد عمال المدعي
 * الفروقتين الدعويتين :
 - الحكومة هي الجهة الرئيسية والامرائيه التي ينظر انشائها القاضي في الدعوى المقرونة اتمتة
 وبالذات في فالحكومة في طلبه تعبير عما هو حله ومسانده
 فتطلبه من تاريخ تسجيل القضية وتشرها بالذات
 فيها امام حله وفصله

06



- ①
- ②
- ③
- ④

- قضيت الدعوى الادارية حسب معيار سلطات القاضي الاداري ورأي الأستاذ ذاقدر
 * دعوى القضاء الكامل : وتكونه فيما سلطات القاضي الاداري واسعة حيث تشمل تفسير العمل الاداري ، تقدير مشروعية ، الفاء العقل اذا كانت غير مشروعة ، تفسير التقويها
 * دعوى الالقاء : تقود دعوى الالقاء على قرار قضيه كليه او جزئية وتتم من سلطات القاضي الاداري
 - تفسير العمل محل الدعوى ، تقدير مشروعية
 * دعوى التقدير : هي تقويم لوضع لملف الاداري
 - بالذات الاداري محل الدعوى ولا تشمل القاضي الاداري
 - الالقية واحدة وهي تفسير العمل
 * دعوى حقه المشروعية : تقويم دعوى حقه المشروعية في سلطات القاضي الاداري في تقدير مشروعية قرار اداري وتقوم على تقديره
 - التقدير مشروعية
 * التقدير مشروعية : تقويم على تقديره
 - التقدير مشروعية
 - التقدير مشروعية
 - التقدير مشروعية

08

- 1.1
- 1.2
- 1.3
- 1.4
- 1.5

التقدير مشروعية
 * التقدير مشروعية : تقويم على تقديره
 - التقدير مشروعية
 - التقدير مشروعية
 - التقدير مشروعية